

قضية الإيمان  
عند نور الدين الصابوني

تأليف

د. عبد الله محمد عبد الله إسماعيل

كلية أصول الدين - جامعة الأزهر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم:  
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين  
سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن اهتدى بهديهم  
إلى يوم الدين.

أما بعد،

فنعرض في هذا البحث لقضية الإيمان عند نور الدين الصابوني<sup>(١)</sup>  
باعتباره واحداً من أعلام المدرسة الماتريدية البارزين، والذي مثل حلقة

(١) نور الدين الصابوني: هو أحمد بن محمود بن أبي بكر الصابوني يلقب بنور الدين أبو  
محمد له كتاب البداية في الكفاية في الهداية في أصول الدين، وكذلك الكفاية في الهداية  
في أصول الدين، وله كتاب المغنى في أصول الدين، توفي ليلة الثلاثاء سادس عشر  
صفر سنة ثمانين وخمسائة تفقه الصابوني على شمس الأئمة الكردي، وكانت وفاته  
وقت صلاة المغرب، ودفن بمقبرة القضاة السبعة ببخارى. راجع كتائب أعلام الأخيار  
من نقباء مذهب النعمان المختار للكفوي مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقاهرة رقم ٨٤  
تاريخ ورقة ١٥، طبقات أصحاب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان لرفيع الدين الشرواتي  
مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقاهرة رقم ٥٥ ورقة ٣، الفوائد البهية في تراجم الحنفية  
الكنوي ص ٤٢، تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ص ١٢، الطبقات السنية في  
تراجم الحنفية لتقي الغزي تحقيق د. عبدالفتاح الحلو ص ١٥١، الجواهر المضئنة في  
طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء القرشي ١/١٢٤، وكذا يراجع ترجمته في مقدمة د. فتح  
خليف على كتاب البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين للصابوني ص ٧-١٣.

El2 = The Encyclopaedia of Islam, New Edition, Leiden, New York  
١٩٩١.

Brocklmann, Carl: Geschichte der arabischen Litteratur. II, S. ٤٣٦ u.  
Suppl.bd. II, ٣٠١-٣٠٥. Leiden Brill ١٩٤٩.

ووصل هامة في تاريخ هذه المدرسة متأثراً بسابقه، ومؤثراً في لاحقته، واخترنا هذه المسألة لأهميتها في علم العقيدة الإسلامية، فقد شغلت الفكر الإسلامي لفترات كثيرة، ودار حولها جدل كبير بين الفرق الإسلامية المختلفة كالشاعرة والماتريدية والمعتزلة والحنابلة وغيرهم.

وتكمن أهمية خاصة لهذا الموضوع في فهم ظاهرة تنتشر في الفترات الأخيرة بين تيارات الفكر الإسلامي، وهي ظاهرة التكفير أي الحكم على الطائفة أو الأفراد أو المجتمعات الأخرى بالكفر، هذا بالإضافة إلى أن مسألة الإيمان قد احتلت أهمية خاصة عند رجال المدرسة الماتريدية، وأفردوا لها أجزاء كبيرة من كتبهم، وخصص البعض كنور الدين الصابوني لها، وما يتصل بها من موضوعات مباشرة فصولاً عديدة.

ولا تقتصر أهمية هذا الموضوع عند نور الدين الصابوني على ذلك فحسب، بل إنه في معالجته لمعنى الإيمان تعرض لأراء كثير من الفرق الإسلامية، وكثير من العلماء الذين تناولوا موضوع الإيمان بالتعريف والتحليل، وانتقدهم ورد عليهم، ومن الفرق التي انتقدها خلال تناوله لهذا الموضوع المعتزلة والأشاعرة وأهل الظاهر والشافعية والخوارج والكرامية والمرجئة.

وقد تناول نور الدين الصابوني موضوع الإيمان في كتابيه "البدائية من الكفاية في الهداية" و "الكفاية في الهداية" بشكل تفصيلي ومنطقي أيضاً، أما من ناحية التفصيل فقد عالج موضوع الإيمان، وعالج أيضاً مسائل أخرى ذات صلة بموضع الإيمان مثل إيمان المقلد هل هو صحيح أم لا؟ ومثل مسألة زيادة الإيمان ونقصانه، وكذا مسألة الاستثناء في الإيمان وغير ذلك.



أما من ناحية منطقيته فإنه لم يبدأ كما فعل غيره من المتكلمين<sup>(١)</sup> بتعريف الإيمان، وإنما بدأ ببيان أن الإيمان فرض ليؤكد أهمية هذا الموضوع، ويوضح بعد ذلك طريق وجوب الإيمان، وبعد أن لفت الأنظار إلى أهمية الموضوع انتقل إلى تعريف الإيمان، والخلاف بين الفرق الإسلامية حول تعريف الإيمان، وبنى على تعريفه للإيمان مسائل منطقية مثل: إيمان من ليس معه دليل (المقلد)، وكذا أن الإيمان عنده لا يزيد ولا ينقص، وأن من قام به التصديق فهو مؤمن حقاً، وكذلك أن الإيمان والإسلام بمعنى واحد.

ويؤكد الصابوني أهمية قضية الإيمان عندما يختم كتابه البداية من الكفاية في الهداية، والكفاية في الهداية في أصول الدين بهذا الباب أعني الإيمان وما يتبعه من أحكام، وذلك لأهميته البالغة عنده، ولرجاء أن يختم الله له أجله بالإيمان كما ختم به كتبه وهذا ما نص عليه فقال: "القول في الإيمان والإسلام وما يتبعهما من الأحكام، ولنختم الكتاب على أن الإيمان وأحكامه رجا أن يختم الله آجالنا عليه بكرمه وإنعامه"<sup>(٢)</sup>

والله من وراء القصد، والهادي إلى سواء السبيل

د. عبدالله محمد عبدالله إسماعيل

(١) لارن كتاب التمهيد في أصول الدين لأبي المعين النسفي ص ٩٩، تبصرة الأدلة له أيضاً ٧٩٨/٢، التمهيد لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٢٧، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين لفخر الدين الرازي ص ٢٣٧، تلخيص المحصل لنصير الدين الطوسي ص ٢٣٨، تحفة المرید علی جوهرة التوحيد لإبراهيم البيجوري ص ٥٣ وما بعدها.

(٢) الكفاية في الهداية في أصول الدين للصابوني ورقة ١٢٤٠.

## ١ - وجوب الإيمان:

في البداية يضع نور الدين الصابوني قضية وجوب الإيمان كمدخل للحديث عن موضوع الإيمان، وهو ما لم نجده عند مؤسس مدرسته أبو منصور الماتريدي في كتابه "التوحيد" عند تناوله لموضوع الإيمان، ولا عند أبي المعين النسفي في كتابه "التمهيد في أصول الدين"، ولا في تبصرة الأدلة، ولا في "بحر الكلام" حيث بدأوا بالحديث عن تعريف الإيمان، ولكن وجدنا هذه البديّة كما هي هنا عند من جاء لاحقاً عليه ومثأثراً به ككثير البركات النسفي في كتابه "الاعتماد في الاعتقاد"<sup>(١)</sup>.

ونور الدين الصابوني يضع هذه القضية محل اتفاق عند أهل القبلة فيقول في كتاب البداية من الكفاية في الهداية "اتفق أهل القبلة أن الإيمان بالله فرض"<sup>(٢)</sup> ثم يذكر أنها محل اتفاق عند جمهور الأمة في كتاب الكفاية في الهداية فيقول: "اتفق جمهور الأمة أن الإيمان بالله واجب"<sup>(٣)</sup>.

فعبر الصابوني تارة بأن الإيمان فرض، وتارة بأنه واجب، والفرق بين الفرض والواجب يعد مسألة خلافية عند الأصوليين، والحنفية والصابوني واحد منهم يفرقون بين الواجب والفرض، ولذا كان مقصودا

---

(١) قارن مسألة الإيمان في كتاب الاعتماد في الاعتقاد لأبي البركات النسفي بتحقيقنا

٢٢١/١، نشر جامعة فرانكفورت بألمانيا ٢٠٠٣، وقارن:

Yeşilyurt, Temel: Ebul-Berekat en-Nesefi ve Islam düşüncesindeki Yeri;

S. ١٩٩، Malatay ٢٠٠٠.

Rudolph, U.: Al-Maturidi und die sunnitische theologie in Samarkand. S.

٣٠٥-٣١٧. Leiden ١٩٩٧.

(٢) البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين للصابوني ص ١٤٩.

(٣) الكفاية في الهداية في أصول الدين ورقة ١٢٤٠، ب.

عنه التعبير بالنفطين ليؤكد على أن أهل القبلة - ويعني بهم المائريديّة  
وغيرهم كالأنصار والمعتزلة وكذا كل الفرق التي تنسب إلى الإسلام - قد  
تفوا على أن الإيمان فرض أي ثابت بالدليل القطعي من القرآن والسنة،  
لما جمهور الأمة - ويعني بهم المائريديّة فالإيمان عندهم واجب لأن طريقه  
وتبليغه للعقل وهو طريق ليس بقطعي<sup>(١)</sup>.

### الخلافاً في طريق وجوب الإيمان العقل أم السمع:

رغم أن الصابوني جعل مسألة الإيمان بالله تعالى فرض، وأنها مسألة  
متفق عليها عند أهل القبلة، وجمهور الأمة إلا أنه أورد خلافاً في طريق  
وجوب هذا الإيمان هل هو العقل أم السمع؟ وكذلك هل يعرف حسن  
الإيمان، والشكر للمنعم، وتبجح الكفر بالعقل أم لا؟

**ثمرة الخلاف:** ولكن ما فائدة هذا الخلاف؟ إذ ربما يقول قائل المهم  
أن يؤمن الناس بالله، ويدركوا أن الإيمان حسن، وأن الكفر قبيح سواء كان  
ذلك بالعقل أو بالشرع، وهنا يجيب الصابوني بأن الفائدة والثمرة المرجوة  
من هذا الخلاف هي في حق من لم تبلغه الدعوة، أو من كان من أهل  
لفترة. هل كان واجباً عليه الإيمان أم لا؟ لأنه إن كان طريق وجوب  
الإيمان العقل لا الشرع كان من لم يؤمن من هؤلاء كافراً، واستحق  
العذاب، وإن كان طريق وجوب الإيمان الشرع لم يعدوا كافرين، ولم  
يسحقوا العذاب. يقول الصابوني "ثمرّة الاختلاف إنما تظهر في حق من

(١) يقول الإمام الرزّي: فأعلم أنه لا فرق عندنا بين الواجب والفرض، والحنفية خصصوا  
لسم الفرض بما عرف وجوبه بدليل قاطع، والواجب بما عرف وجوبه بدليل مظهر.  
راجع كتابه المحصول ٩٧/١ الطبعة الثانية ١٩٩٢م مؤسسة الرسالة بيروت. وقلن  
لمستصفي: للإمام الغزالي ص ١٢٤.



لم يبلغه الدعوة أصلاً ونشأ على شاطئ جبل، ولم يؤمن بالله تعالى، ومات هل يعذب في ذلك أم لا؟ وكذا من مات في أيام الفترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام، ولم يؤمن بالله تعالى فهو على هذا الخلاف،<sup>(١)</sup>

ويصور نور الدين الصابوني هذا الاختلاف فيذكر آراء الفرق المختلفة ثم يذكر رأي الماتريدية:

أولاً: رأي الملحدة، والروافض، والمشبهة، والخوارج المحكمة: لا يجب بالعقل شيء، ولا يعرف به حسن الإيمان وقبح الكفر، وإنما يعرف ذلك بالشرع.

ثانياً: رأي الأشاعرة: لا يجب ولا يحرم بالعقل شيء، ولكن يجوز أن يعرف به حسن بعض الأشياء وقبحها، والعقل في جميع المعارف والمواجب تبع للشرع، فعندهم جميع الأحكام المتعلقة بالتكليف متلقاة من جهة السمع، ويستدلون على رأيهم بقوله تعالى ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾<sup>(٢)</sup>

ثالثاً: رأي المعتزلة: العقل يوجب الإيمان وشكر المنعم، ويعرف بذاته حسن الأشياء ويثبت الأحكام على ما يقتضيه الحال.

رابعاً: رأي الماتريدية: السمع آلة لمعرفة المسموعات، والعقل آلة لمعرفة المعقولات، وبه يعرف حسن بعض الأشياء وقبح بعضها، ووجوب بعض الأفعال وحرمة بعضها، ومن ثم عرفوا العقل بأنه: نور يختص من

(١) كتاب الكفاية في الهداية ورقة ١٢٤٠ وما بعدها.

(٢) سورة الإسراء آية ١٥.



بأنه بمعرفة بعض ما غاب عن الحس من غير خبر<sup>(١)</sup>.

### الفرق بين رأي الماتريدية ورأي المعتزلة:

راد الصابوني هنا أن يوضح أن مذهبه في مسألة وجوب الإيمان بالعقل يختلف عن مذهب المعتزلة حتى لا يخلط البعض بين المذهبين لاختلاف المنهج والتطبيق، فالمعتزلة كما يصور رأيهم الصابوني "يقولون إن العقل موجب لذاته كما يقولون إن العبد موجد لأفعاله، وعندنا - أي عند الماتريدية - العقل معرف للوجوب والموجب هو الله تعالى كما أن الرسول معرف للوجوب والموجب في الحقيقة هو الله تعالى، ولكن بواسطة الرسول فكذا الهادي والموجب هنا أيضا هو الله تعالى ولكن بواسطة العقل"<sup>(٢)</sup>

وبالإضافة إلى هذا الفرق الذي أورده الصابوني هناك فروق أخرى أوردها متأخروا الماتريدية<sup>(٣)</sup> بين قولهم وبين قول المعتزلة تتلخص في أن الماتريدية لم يرتبوا على رأيهم هذا في العقل ما رتبته المعتزلة مثل القول بوجوب أشياء على الله تعالى كالصلاح والأصلح والثواب والعقاب، وغير ذلك من المسائل التي خالفوا بها أهل السنة.

وبالرغم من هذه التفرقة التي ذكرها الصابوني إلا أن كلا من الماتريدية والمعتزلة يرون أن العقل هو طريق كاف لوجوب الإيمان سواء كان هذا العقل موجبا للإيمان بذاته كما يقول المعتزلة، أو كان العقل آلة

(١) كتاب البداية من الكفاية في الهداية ص ١٤٩ وما بعدها، كتاب الكفاية في الهداية ورقة ١٢٤٠ وما بعدها.

(٢) كتاب الكفاية في الهداية ورقة ١٢٤١.

(٣) راجع: قضية الثواب والعقاب بين مدارس الإسلاميين بيانا وتأصيلا د. جابر زايد عيد السميري ص ٥٠-٥٣.

والموجب هو الله كما يقول الماتريديّة.

وهنا يبرز سؤال إذا كان الله هو الموجب للإيمان والعقل هو آلة لمعرفة الإيمان بالله فما هو دور الرسول هنا؟

الحق إن المتأمل في نص الصابوني السابق يجد الإجابة عن هذا التساؤل فالرسول والعقل، أو العقل والشرع كلاهما طريق من طرق المعرفة، والمعرف في الحقيقة هو الله، ويزيد الصابوني هذا الأمر عندما يتحدث عن العقل ودوره المعرفي معتمداً على نصوص من القرآن الكريم فيقول: ودلالة أن العقل لا يهدي بذاته، ولا يوجب بنفسه قول الله تعالى ( فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِفَآيَتِ اللَّهِ )<sup>(١)</sup> ولا شك أن جحودهم بآيات الله بسبب حرمانهم عن اللطف الذي خص الله تعالى به من صدق بآياته كما قال تعالى ( وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ )<sup>(٢)</sup>.

والماتريديّة جعلوا العقل آلة لا موجبا كالمعتزلة بناء على أصلهم في مسألة أفعال العباد، ويوضح ذلك أبو إسحاق الصفار البخاري فيقول: ثم اعلم أن علماءنا رضي الله عنهم اعتبروا دلائل العقل على اعتبار العقل آلة في إمكان معرفة ما جعل في العقل دلالة عليه لا باعتبار جعل العقل موجبا، وهذا بناء على مسألة خلق الأفعال، فإن الله تعالى لم يجعل إلى العباد خلق الأفعال، ولم يفوض ذلك إليهم، فكذلك لم يجعل إلى العقل

(١) سورة الأحقاف آية ٢٦.

(٢) سورة الأنعام آية ٣٥.

...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...

...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...

...  
 ...

...  
 ...  
 ...  
 ...

Übersetzung: Josef Die Einkommenssteuer des Arbeitnehmers in Österreich 1880  
 und Kommentar des Eises Rechts zum Einkommen, S. 11-12.



إِلَى السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup> وكذا قال ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾<sup>(٢)</sup>  
وكذا قال ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ ﴾<sup>(٣)</sup> وكذا الأنبياء عليهم السلام  
ناظروا قومهم بالدلائل العقلية، وخاصة الخليل صلوات الله عليه مع الملك  
ومع أبيه ومع قومه كما هو مذكور في القرآن في قوله ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا  
آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ ﴾<sup>(٤)</sup> ولا يتوقف كون هذه الدلائل موجبة للعلم والانتقاد على  
بيان الرسول إذ كل عاقل يتفكر فيها يعرف ذلك، فالحاصل أن العقل يستبد  
في معرفة هذه المعقولات لو نظر وراعى شرائط النظر السليم، والسمع لا  
يستبد بدون العقل كما قال تعالى ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ  
أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾<sup>(٥)</sup> شرط للتذكر أن يكون ذو قلب أي عقل.

والقول بوجود الإيمان بالله تعالى بطريق العقل يطرح سؤالاً هاماً  
وهو: إذا وجب على كل عاقل الإيمان بالله تعالى، فهل يستحق الثواب بفعله  
والعقاب بتركه؟

يجيب الصابوني على هذا السؤال بأنهم لا يعنون بذلك استحقاق  
المؤمن العاقل بإيمانه الثواب واستحقاقه بترك الإيمان العقاب إذ الثواب  
والعقاب لا يعرفان إلا بورود السمع، وليس في العقل إمكان الوقوف عليه،  
فكيف يحكم بلزومه قبل ورود السمع<sup>(٦)</sup>

(١) سورة ق آية ٦.

(٢) سورة الغاشية آية ١٧.

(٣) سورة فصلت آية ٥٣.

(٤) سورة الأنعام آية ٨٣.

(٥) سورة ق آية ٣٧.

(٦) الكفاية في الهداية في أصول الدين ورقة ٢٤٣ ب.



وهنا قد يقول قائل ما الفائدة من إيجاب الإيمان بالعقل إذا لم يترتب عليه ثواب أو عقاب؟ أو ما المعنى المقصود من وراء قول الماتريديّة بهذا الرأي؟ يجيب الصابوني أيضا على ذلك بقوله: "المعنى من ذلك أن يثبت في العقل نوع ترجيح لاثبات الإيمان بربه، والإعتراف بخالقه، والانقياد لعظمته، وإضافة وجوده وبقائه إلى إيجاد الله تعالى وإيقانه، ويحرم عليه الكفر على معنى أنه يثبت نوع ترجيح للمنع عن الاستغناء عن مالكه والاعتراف بالألوهية لغير خالقه وإشراك شيء آخر معه في ملكه"<sup>(١)</sup>

رأي أبو حنيفة: من الجدير بالذكر هنا أن نوضح أن الصابوني هنا كثيره من أعلام المدرسة الماتريديّة قد تأثروا وتابعوا في هذا الرأي الإمام أبو حنيفة النعمان في قوله: "لو لم يبعث الله رسولا لوجبت على الخلق معرفته بعقولهم"<sup>(٢)</sup> ومن كلام أبو حنيفة نفهم أن الخلق يجب عليهم أن يعرفوا الله بعقولهم لو لم يأت إليهم الرسل لتعريفهم بالله، وهنا نجد أن أبا حنيفة لم يقل يجب عليهم الإيمان بالله، وإنما اقتصر فقط على المعرفة من خلال العقل فهل المعرفة تستلزم الإيمان أي التصديق القلبي؟ وهنا يجيب الماتريدي بقوله "إن المعرفة هي سبب يبعث على التصديق كما قد تبعت الجهالة على التكذيب فسمي بذلك نحو السبب لا الحقيقة"<sup>(٣)</sup>

رأي الماتريدي: سار الإمام الماتريدي مؤسس المدرسة الماتريديّة على نهج الإمام أبي حنيفة حتى قال في الصبي العاقل: "إنه يجب عليه

(١) نفس الموضوع من المرجع السابق.

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، الكفاية في الهداية للصابوني

ورقة ٢٤١ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

(٣) كتاب التوحيد للماتريدي ص ٣٨٠-٣٨١.

معرفة الله تعالى<sup>(١)</sup> وهي رأي الماتريدي هذا فلاحظ واضحاً أنه ووجب على الصبي معرفة الله، والمقصود بالصبي عموماً غير البالغ وغير المكلف، فإذا كان هناك صبي صغير، وهي نفس الوقت عنده من الذكاء والعقل ما يؤهله إلى أن يميز بين النافع والضار من الأمور، فعند الماتريدي يجب عليه معرفة الله.

وهنا يتابع الماتريدي أبو حنيفة في استخدام نفس المعاني، وهي إيجاب معرفة الله على من لم يأته شرع، ويزيد عليه بإيجاب معرفة الله على من لم يبلغ سن التكليف أصغر منه، وفي هذا كما يرى البعض معارضة للحديث الذي ينص على أن الصبي مرفوع عنه التكليف حتى يبلغ قال النبي ﷺ ﴿ رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ، عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ ... ﴾ (١).

ويفسر الماتريدي الحديث على أن التكليف مرفوع عن الصبي في

---

(١) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ٢٤١ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا ١٢٩/٤ حديث رقم ٤٣٩٨، وأخرجه في الموضوع نفسه برقم ٤٣٩٩، ٤٤٠٢، ٤٤٠٣، وألفاظه كلها متقاربة، وله شاهد أخرجه الترمذي في كتاب الحدود باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد بسنده عن علي بن أبي طالب بالفاظ مختلفة والمعنى واحد ٢٤/٤ حديث رقم ١٤٢٣، وأخرجه النسائي في كتاب الطلاق باب من لا يقع طلاقه من الأزواج بالسند عن عائشة بلفظ قريب من لفظ أبي داود ١٥٦/٦، وأخرجه ابن ماجه كتاب الطلاق باب طلاق المعتوه والصغير والناثم ٦٥٨/١ حديث رقم ٢٠٤١ بالفاظ قريبة، وأخرجه الدرهم في كتاب الحدود باب رفع القلم عن ثلاثة ٢٢٥/٢ حديث رقم ٢٢٩٦ بالفاظ قريبة عن عائشة، وأخرجه أحمد ١٤٠/١، ١٥٨ بسنده عن علي وقال الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على المسند عند الكلام على هذا الحديث إسناده صحيح. انظر هامش مسند أحمد تحقيق الشيخ شاکر ١١/٢ حديث رقم ٩٤٠.



الشرائع، وقد وافق كثير من مشايخ أهل العراق<sup>(١)</sup> الماتريدي على هذا الرأي، وعللوا رأيهم بأنه "إنما وجب على العاقل البالغ لكمال عقله بحديث صار يحتمل عقله الاستنباط بدلالة العقل يعني الاستدلال بالشاهد على الغائب، فإذا بلغ عقل الصبي هذا المبلغ كان هو والبالغ في وجوب الإيمان على السواء، وإنما التفاوت بينهما في ضعف البنية وقوته، فيظهر التفاوت في عمل الأركان لا في عمل القلب"<sup>(٢)</sup>.

ولكن الصابوني يؤكد على أن مسألة وجوب الإيمان على الصبي لعقل ليست محل اتفاق بين جميع الماتريديّة فقد عارض فيها كثير من مشايخ المدرسة وقالوا: "لا يجب على الصبي شيء قبل البلوغ، لعموم قول النبي ﷺ: رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يحتلم ... الحديث"<sup>(٣)</sup> ورغم هذا الخلاف في الرأي بين أتباع المدرسة نجد الصابوني يريد أن يخفف من حدة الخلاف فيقول: "ولا خلاف بين أصحابنا أن إسلام الصبي العاقل صحيح، ويدعى هو إلى الإسلام كما يدعى البالغ"<sup>(٤)</sup> ليؤكد من جديد أنه بالرغم من وجود هذا الخلاف بين الماتريدي، ومن يؤيده من مشايخ أهل

(١) راجع: الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ٢٤١ب، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

(٢) الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ١٢٤٢.

(٣) الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٦-٢٥٩، الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ١٢٤٢، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠.

(٤) الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ١٢٤٢، البداية من الكفاية في الهداية للصابوني ص ١٥٠، وقارن أبو البركات النسفي الاعتماد في الاعتقاد ص ٢٠٧، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٤، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٦-٢٥٩.

العراق، وبين آخرين من مشايخ الصابوني، والذين لم يحدددهم بالاسم<sup>(١)</sup> حين قال: إلا أنه ليس هناك بين أصحابنا خلاف في أن الصبي العاقل إذا أسلم فإسلامه صحيح، فهو يريد أن يتخطى نقطة الخلاف بين الماتريدية في وجوب الإيمان على الصبي العاقل إلى اتفاقهم على أنه إذا أسلم فإسلامه صحيح بالاتفاق، وهنا يبرز عدة معان:

\* تحمس نور الدين الصابوني لمذهبه وجماعته، والذين لا يريد أن ينشر خلافهم على الآخرين بل يريد أن يوضح نقاط الاتفاق.

\* قوله بأنه لا خلاف بين أصحابنا أن إسلام الصبي العاقل صحيح يؤكد على مدى دور العقل في صحة إيمان الصبي حيث إنه حصل هذا الإيمان عن طريق العقل.

\* يبدوا هنا الأثر الواضح للإمام أبي حنيفة على الصابوني والمدرسة الماتريدية<sup>(٢)</sup>

\* نقطة خلاف بين الماتريدية والأشعرية يبرزها هنا نور الدين الصابوني ليؤكد أن العقل له دور أساسي في فكر المدرسة الماتريدية، ولا يقل هذا الدور عن دور النص أو الشرع بل إنهم هنا يرفعون من شأن العقل، حين يجعلونه طريقاً لوجوب الإيمان، ويردون على أدلة الأشاعرة.

(١) ذكر الإمام البيضاوي موافقة طائفة من أئمة البخاريين كما في الكشف الكبير، والتحرير، منهم شمس الأئمة السرخسي، وفخر الدين قاضيخان البخاريان واختاره ابن الهمام وقالوا: لا حكم قبل البعثة وبلوغ الدعوة. راجع إشارات المرام ص ٧٨، ٧٩.

(٢) قارن كتاب شرح المسامرة في شرح المسامرة ورقة ١٥٥ب، وقارن أيضاً كتاب الاعتقاد في الاعتقاد لأبي البركات النسفي في الفصل رقم ٥٣.



## ٢- حقيقة الإيمان:

عرف الصابوني الإيمان بقوله: "إن الإيمان عبارة عن التصديق"<sup>(١)</sup>، واقتصر الصابوني كغيره على معنى واحد من المعاني اللغوية بالرغم من وجود معاني أخرى لكلمة الإيمان فقد ذكر ابن منظور<sup>(٢)</sup> في قاموس لسان العرب أن الإيمان بمعنى التصديق وبمعنى ضد الخوف من الأمان وأمين بمعنى حافظ وينقل الأزهرى في تهذيب اللغة عن الزجاج أن الإيمان هو إظهار الخضوع. غير أن ابن منظور يبين أن أهل العلم من اللغويين وغيرهم اتفقوا على أن الإيمان معناه التصديق، وهنا نجد لصابوني قد أخذ من المعنى اللغوي المعنى المتفق عليه والمشهور وهو التصديق.

وأورد الصابوني على هذا المعنى اللغوي دليلاً من القرآن وهو قوله تعالى ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾<sup>(٣)</sup> أي بمصدق لنا وذلك حتى يدعم موقفه في الإقتصار على هذا المعنى اللغوي دون غيره مثلما فعل سابقوه مثل أبي المعين النسفي وغيره وهذا الدليل القرآني استخدمه أهل اللغة أيضاً في

(١) الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ١٢٤٩، وقارن: كتاب التمهيد في أصول الدين لأبي المعين النسفي ص ٩٩، التمهيد في قواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٢٧، تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي ٧٩٨/٢ وما بعدها، كتاب التوحيد للماتريدي ص ٣٧٣ وما بعدها، قارن تأويلات أهل السنة للماتريدي ص ٣٩-٤٤، شرح المقاصد للتفتازاني ١٨١/٢، كتاب البداية من الكفاية ص ١٥٢.

(٢) لسان العرب مادة أمن ١٠٨/١، تهذيب اللغة للأزهري مادة أمن ج ١٦.

(٣) سورة يوسف آية ١٧.

كذبهم فقد ذكره ابن منظور في لسان العرب<sup>(١)</sup>.

ثم حدد الصابوني أن هذا التصديق اللغوي يكون بالقلب، وبالتالي يكون القلب هو محل التصديق أي محل الإيمان بل إن ذلك هو مانكره الماتريدي صراحة فيقول: "أحق ما يكون به الإيمان القلوب"<sup>(٢)</sup> وذلك رداً منه على القائلين بأن الإيمان ليس في القلب.

ولكن لماذا كان القلب له هذه المكانة بأن يكون هو مستودع الإيمان دون غيره من أعضاء الجسد؟ وهل المقصود بالقلب هنا هو هذا العضو الموجود داخل صدر الإنسان، والذي تقتصر وظيفته على وظيفة فسيولوجية كغيره من أعضاء الجسد؟

هنا نجد الإجابة عند أبي إسحاق الصفار البخاري في كتابه تلخيص الأدلة حيث يبين أن القلب هنا هو العقل لأن عين القلب مضغة وهو بضعة لحم وهذه المضغة توجد في كل حيوان، ويستدل على ذلك من القرآن بقوله ﴿ هُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿ فَتَكُونُ هُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴾<sup>(٤)</sup> فالفقه والعقل يكونان بالعقل<sup>(٥)</sup>، وهنا يبرز دور العقل مرة أخرى عند المدرسة الماتريدية في موضوع الإيمان.

هذا التصديق بالقلب هو ذلك الإيمان الذي يجب على العبد حتماً أن

(١) التمهيد في أصول الدين لأبي المعين ص ٩٩، التمهيد في قواعد التوحيد لأبي التشاء

اللامشي ص ١٢٧، لسان العرب مادة أمن ١/١٠٨.

(٢) التوحيد للماتريدي ص ٣٧٣، البداية من الكفاية في الهداية ص ١٥٢.

(٣) سورة الأعراف آية ١٧٩.

(٤) سورة الحج آية ٤٦.

(٥) تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد لأبي إسحاق الصفار البخاري ورقة ٣٣ وما بعدها.



ومعناه كما يبين الصابوني أن يصدق الرسول فيما جاء به من عند الله  
ويزيد الأمر توضيحاً ففيه الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم  
الآخر، وبجميع ما يجب الإيمان به على التفصيل.

وهنا يبرز دور النص (الشرع) عند الصابوني حيث إنه كما لاحظنا  
وحتى الآن في موضوع الإيمان يعتمد أكثر على الجانب العقلي، ولكن  
عندما ينكر أن الإيمان معناه تصديق الرسول فيما جاء به من عند الله من  
إيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبجميع ما يجب  
الإيمان به على التفصيل. فهو يرجع في ذلك إلى الشرع، وإن لم يصرح  
بتلك في هذا الموضع لأن النص القرآني يقول ( **ءَأْمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ**

**إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأْمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ** )<sup>(١)</sup>.

وكذلك حديث جبريل المشهور والذي ذكره الصابوني حين سئل  
جبريل عليه السلام النبي ﷺ عن الإيمان ما أجاب عنه إلا بالتصديق،  
حيث قال ( **الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر،  
وتؤمن بالقدر خيره وشره**، ثم قال هذا جبريل أتاكم ليُعَلِّمَكُمْ أَمْرَ بَيْنِكُمْ )<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة البقرة آية ٢٨٥.

(٢) الحديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان  
والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي ﷺ له ٣٣/١ حديث رقم ٥٠، وأخرجه أيضاً  
في كتاب التفسير باب ( **إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ** ) ٢٧٥/٣ حديث رقم ٤٧٧٧،  
وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان  
ببائيات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ  
القول في حقه ٣٩/١-٤٠ أحاديث أرقام ٥، ٦، ٨ بسنده عن أبي هريرة مطولاً وفيه  
معنى حديث البخاري، وأخرجه أبو داود كتاب السنة باب في القدر ٢٢٣/٤ حديث رقم

وهنا يبرز سؤال هام ما هو دور الإقرار في الإيمان؟

الإجابة عن هذا السؤال واضحة عند الصابوني إذ يبين أن الإقرار شرط إجراء أحكام الإسلام "والمراد بالأحكام في قوله إجراء الأحكام هي أحكام الدنيا من الصلاة خلفه والصلاة عليه ودفنه في مقابر المسلمين وغير ذلك كحرمة الدم والمال ونكاح المسلمة ونحوها"<sup>(١)</sup>.

وما ذكره الصابوني نفسه هو المروي عن أبي حنيفة رضي الله عنه، وإليه ذهب الشيخ أبو منصور الماتريدي، وهو أصح الروايتين عن الأشعري<sup>(٢)</sup> وبالرجوع إلى كتب الأشعري تبين أنه في كتاب اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع<sup>(٣)</sup> يقول بأن الإيمان هو التصديق وإن كان لم يتعرض للكلام على الإقرار في هذا الكتاب وإن أكد أبو المعين النسفي في تبصرة الأدلة هذا الرأي للأشعري إلا أنه ينقل له رأياً آخر فيقول: "وقد قال الأشعري في بعض كتبه: إن الذي اختاره في الإيمان هو ما ذهب إليه الصالح"<sup>(٤)</sup>.

٤٦٩٥ بسنده عن أبي هريرة مطولاً قريباً من لفظ البخاري، وأخرجه الترمذي في كتاب الإيمان باب ما جاء في وصف جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم الإيمان والإسلام ٨/٥ حديث رقم ٢١١٠ بسنده عن ابن عمر وفيه قصة في أوله، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه النسائي كتاب الإيمان باب نعت الإسلام ٩٧/٨ بسنده عن عمر بن الخطاب، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان ٢٤/١ حديث رقم ٦٣ بسنده عن عمر أيضاً، وأخرجه أيضاً بسنده عن أبي هريرة ٢٥/١.

(١) كتاب الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ٢٤٤ ب.

(٢) كتاب الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ٢٤٤ ب، وقارن: الاعتماد في الاعتقاد ص ٢١١، قارن من قضايا علم الكلام في ضوء الكتاب والسنة للدكتور محمد السيد الجليند ص ١٧ وما بعدها.

(٣) كتاب اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع لأبي الحسن الأشعري ص ٧٥.

(٤) تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي ٧٩٩/٢.



وأبي الحسين الصالحى من المعتزلة يرى أن الإيمان هو المعرفة، وقد أوضح الشهرستاني هذا الأمر في كتابه نهاية الأدماء في علم الكلام عندما ذكر كلا الرأيين للأشعري فقال: "واختلف جواب أبي الحسن الأشعري رحمه الله في معنى التصديق فقال مرة هو المعرفة بوجود الصانع والإلهية وقدمه وصفاته، وقال مرة التصديق قول في النفس يتضمن المعرفة، ثم يعبر عن ذلك باللسان فيسمى الإقرار باللسان أيضا تصديقا، والعمل بالأركان أيضا من باب التصديق"<sup>(١)</sup>.

ويبدو أن الرأي الأول تأثر فيه الأشعري بأبي حنيفة، وتأثر في الرأي الثاني بأحمد بن حنبل وأهل الحديث حيث اعتبر العمل بالأركان من التصديق لكن الرأي الذي أخذ به أكثر متكلمي الأشاعرة هو الرأي الأول وهو أن الإيمان هو التصديق بالقلب.

### نقد الصابوني لجهم بن صفوان:

يرجى الصابوني نقده لجهم بن صفوان في تعريفه للإيمان بأنه هو المعرفة فيقول: "وإذا ثبت أن الإيمان عبارة عن التصديق عند أهل اللسان، لمن جعله اسما للمعرفة فقد صرف الاسم عن المفهوم لغة إلى غير المفهوم، ولو جاز ذا لجاز في كل اسم لغوى، وفيه يبطال اللغات ورفع الوصول إلى الدلائل السمعية، وبهذا يعرف بطلان قول جهم بن صفوان"<sup>(٢)</sup>.

وهذا الرأي لجهم بن صفوان لم يوجد عند أبي منصور الماتريدي في كتاب التوحيد ولكن ذكره أبو المعين النسفي في التمهيد في أصول الدين

(١) نهاية الأدماء في علم الكلام للشهرستاني، ص ٤٧٢.

(٢) كتاب الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ٢٤٤ب.

وعني تبصرة الأدلة فقال: "قال بعضهم: الإيمان هو المعرفة وهو قول عبد  
بن صفوان" وقد نقل كذلك الأشاعرة هذا الرأي لجهيم في كتابهم (١).

ولم يكف الصابوني بهذا النقد بأن هذا التعريف يخرج اللفظ عن ما  
وضع له في اللغة من معنى، وإنما أتى بأدلة من القرآن كقوله تعالى (الَّذِينَ  
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ بِالْكَفَّيْرِ الَّذِي كَفَرُوا بِمَا كَفَرُوا لَنُدْخِلَنَّهُمْ  
عَلَيْهَا) "إن أهل الكتاب كانوا يعرفون النبي كما يعرفون أبناءهم وما كانوا  
مؤمنين حيث لم يصدقوا" (٣) فلو أن الإيمان كان مجرد المعرفة كما يقول  
جهيم بن صفوان لكان أهل الكتاب الذين عرفوا النبي محصاة مؤمنين بمجرد  
معرفتهم له أنه نبي، ولكنهم لم يكونوا مؤمنين لأنهم تفكروا الركن الأصلي  
في الإيمان وهو التصديق.

بل إن ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية ينسكدهم بما  
ذكره الصابوني ثم يذهب أبعد منه فيقول: "بل يلبس عند جهيم مؤمناً كل من  
الإيمان، فإنه لم يجهل ربه بل هو عارف به ... إلى أن قال: ولنفر عن  
الجهيم هو الجهل بالرب تعالى ولا أحد أجهل منه بربه" (٤).

### رده على عبد الله بن سعيد القطان:

يرد الصابوني على عبد الله بن سعيد القطان الذي يرى أن الإيمان

(١) كتاب البداية من الكفاية في الهداية ص ١٥٢، كتاب الكفاية في الهداية ورقة ١٤٤.

تبصرة الأدلة لأبي المعين ٧٩٩/٢، وقرن أيضاً للتبصير في أصول الدين ص ١٠٥.

أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٩، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٢١.

(٢) سورة البقرة آية ١٤٦.

(٣) الاعتماد في الاعتقاد ص ٢١٢.

(٤) ابن أبي العز الحنفي شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٣٢.



هو الإقرار لكن بشرط المعرفة بالقلب والتصديق. بالآية القرآنية ﴿إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾<sup>(١)</sup> التي تدل على أن القلب هو موضع الإيمان لا اللسان فمن أكر. بنطق الكفر بلسانه مع وجود التصديق في قلبه فهو مؤمن.

وهذا الرأي لعبد الله بن سعيد لم يوجد عند أبي منصور الماتريدي في كتاب التوحيد ولكن ذكره أبو المعين النسفي في التمهيد في أصول الدين وفي تبصرة الأدلة<sup>(٢)</sup> وهو ما ذكره أيضا الحصوني في كتاب العطية في شرح الوصية، وهو كذلك الموجود في كتب الأشاعرة.

### هل الأعمال داخلة في الإيمان؟

يؤكد الصابوني قطعيا أن الأعمال ليست من الإيمان، وذلك بصيغة النفي حتى يؤكد هذه القضية تأكيدا جازما وبذلك يرد على أهل الحديث ومنهم "مالك، والأوزاعي، وأهل الظاهر، وأحمد بن حنبل فإنهم قالوا: الإيمان هو تصديق بالجنان، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان"<sup>(٣)</sup>.

وبالرجوع إلى كتاب العقيدة للإمام أحمد بن حنبل وجدت عنه روايتين الأولى: من طريق ابن الجوزي عن سليمان بن الأشعث قال سمعت أحمد بن حنبل يقول: "الإيمان قول وعمل يزيد وينقص والبر كله من الإيمان

(١) سورة النحل آية ١٠٦.

(٢) كتاب الكفاية في الهداية ورقة ٢٤٤ب، التمهيد في أصول الدين لأبي المعين ص ١٠٣ وما بعدها، تبصرة الأدلة ٧٩٩/٢، كتاب العطية في شرح الوصية ورقة ٥ب، أصول الدين للبندادي ص ٢٤٩.

(٣) كتاب الكفاية في الهداية ورقة ١٢٤٤.



المعاصي تنقص من الإيمان<sup>(١)</sup> والثانية: وهي مما أملاه أبو الفضل  
عبدالواحد بن عبدالعزيز التميمي من عقيدة الإمام أحمد قوله "وكان أحمد  
بن حنبل يذهب إلى أن الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان واعتقاد  
بالقلب"<sup>(٢)</sup>.

وبالمقارنة بما ذكره بعض متأخري الحنابلة كالإمام موفق الدين بن  
قدامة المقدسي من "أن الإيمان قول وعمل ونية يزيد بالطاعة وينقص  
بالمعصية"<sup>(٣)</sup> نجد أن الرواية الأولى التي من طريق ابن الجوزي ناقصة  
للركن الثالث وهو الاعتقاد بالقلب كما في الرواية الثانية أو النية كما ذكرها  
الإمام موفق الدين بن قدامة المقدسي.

وبالنسبة إلى تصوير الصابوني لرأي أهل الحديث وأهل الظاهر  
وأحمد بن حنبل عندما قال: "فإنهم قالوا الإيمان هو تصديق بالجنان،  
والإقرار باللسان، والعمل بالأركان"<sup>(٤)</sup> تصويراً صحيحاً من حيث المعنى  
أما من ناحية الألفاظ فقد استخدم ألفاظاً مختلفة لأنه يصور ليس فقط رأي  
أحمد بن حنبل أو الحنابلة وإنما غيرهم من أهل الحديث وأهل الظاهر،  
وكما رد الصابوني على هذه الطوائف رد كذلك على المعتزلة القائلين بأن  
الإيمان هو اسم لجميع الطاعات.

ويستدل الصابوني بأدلة كثيرة من القرآن كقوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ

(١) العقيدة للإمام أحمد بن حنبل ص ٤٩.

(٢) المرجع السابع نفس الموضوع.

(٣) Daiber, Hans: "The Greed (Aqīda) of the Hanbalite Ibn Qudāma al-  
Maqdisī". In: Studia Arabica et Islamica. Festschrift for Ihsān Abbās  
ed. By Wadād Al-Qādī. Beirut ١٩٨١. S. ١٠٩.

(٤) كتاب الكفاية في الهداية ورقة ١٢٤٤.

﴿آمَنُوا وَتَوَارَوْا الصَّالِحِينَ﴾<sup>(١)</sup> وبعاق على هذه الآية بقوله (والمعطوف  
شبر المعطوف عليه)<sup>(٢)</sup> وقوله ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ  
﴿٣﴾ وبعاق على هذه الآية بقوله "والشروط - حمل الصالحات - بفغير  
المشروط - حال إيمانه -"<sup>(٤)</sup> وشبر ذلك من الأدلة التي ذكرها للرد على  
القائلين بأن الأعمال داخلة في الإيمان، وهذه الأدلة موجودة عند أبي المعين  
النسفي في كتبه بنفس الشكل والأسلوب فلم يكتف الصابوني بالاعتماد على  
نفس الدليل الذي ساقه أبو المعين النسفي وإنما أخذ كذلك نفس التعليق بنفس  
الألفاظ، وقد ذكر التفتازاني نفس الأدلة في كتابه شرح المقاصد<sup>(٥)</sup>.

### قول الكرامية إن الإيمان هو مجرد الإقرار

يبطل الصابوني قول الكرامية أن الإيمان هو مجرد الإقرار باللسان،  
وذلك اعتماداً على الأدلة القرآنية كقوله تعالى ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي  
قُلُوبِكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾<sup>(٧)</sup>، ثم ينكر  
شبهتهم والتي مؤداها: أن من يعتقد الكفر بقلبه، ولكنه يقر بلسانه بالإيمان  
فهو مؤمن ويستشهدوا بحال المنافقين الذين كانوا في عهد النبي محمد

(١) سورة البروج آية ١١.

(٢) كتاب الكفاية في الهداية ورقة ٢٤٦.

(٣) سورة طه آية ١١٢.

(٤) كتاب الكفاية في الهداية ورقة ٢٤٦.

(٥) تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي ٨٠٠/٢ وما بعدها، بحر الكلام ص ٤٢ وما بعدها،

التمهيد في أصول الدين ص ١٠٠ وما بعدها، شرح المقاصد للتفتازاني ١٨٧/٢.

(٦) سورة الحرات آية ١٤.

(٧) سورة المجادلة آية ٢٢.

يظهرون الإسلام بالسنتهم ويبطنون الكفر، فإنهم كانوا يعاملوا كغيرهم من المسلمين، ويرد علي هذه الشبهة أيضا بالقرآن بأن هؤلاء المنافقين حكم عليهم القرآن بالكفر بالرغم من معاملتهم كمسلمين، فنذكر هذه الآيات للثلاث

( أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ ... إِلَى قَوْلِهِ ... ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا )<sup>(١)</sup> )  
الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ )<sup>(٢)</sup> ) ( وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ )<sup>(٣)</sup> .

والصابوني في رده على الكرامية يتبع الماتريدي في كتاب التوحيد<sup>(٤)</sup> الذي ذكر بعضا من هذه الآيات وغيرها من الآيات وذكر أيضا أدلة عقلية في رده على الكرامية لم يذكرها الصابوني وربما يكون قد اكتفى بوضوح رد الآيات الكريمت على الكرامية، ولم يجد حاجة لأن يذكر الأدلة العقلية في كتبه.

(١) سورة التوبة آية ٨٠.

(٢) سورة المائدة آية ٤١.

(٣) سورة البقرة آية ٨.

(٤) كتاب التوحيد للماتريدي ص ٣٧٣ وما بعدها و لأدلة العقلية ذكرها ص ٣٧٧ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٠ وما بعدها، الفرق بين الفرق ص ٢٣٤، مقالات الإسلاميين للأشعري ١/١٤١، نهاية الأقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٤٧٣، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ١/١٥٤ المتنى ببغداد، وذكر الباقلائي في كتابه الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به رأي الكرامية والرد عليهم نون ذكر اسمهم ص ٥٥ وما بعدها.



### ٣ - حكم إيمان المقلد:

يبدأ نور الدين الصابوني الكلام هذا الفصل بقوله: "وإذا ثبت بما نكرنا أن الإيمان هو التصديق، وأنه ينفك عن المعرفة، ثبت أن إيمان المقلد صحيح كإيمان المستقل لوجود التصديق منه حقيقة"<sup>(١)</sup> وهو إذ يتبنى هذا الرأي يبين أن هذا الرأي هو مذهب أبو حنيفة، والثوري، ومالك، والشافعي، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وأهل الظاهر، وعبدالله بن سعيد لظن، والحارث بن أسيد، وعبد العزيز بن يحيى المكي<sup>(٢)</sup>

وإذا كان الصابوني قد عالج هذا الموضوع هنا مرتباً إياه على إثبات أن الإيمان هو التصديق فهو هنا أكثر التزاماً بمنهج وطريقة أبو إسحاق لصفار في كتابه تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد، والذي عالج موضوع إيمان المقلد بعد الحديث عن حقيقة الإيمان مباشرة<sup>(٣)</sup>.

وابتعد نور الدين الصابوني عن أبي المعين النسفي في معالجته لهذا الموضوع حيث عالج أبو المعين هذا الموضوع في أول كتابه تبصرة الأدلة ملتزماً بطريقة أبي منصور الماتريدي، الذي تناول الموضوع في أول كتابه لتوحيد وليس مع موضوع الإيمان<sup>(٤)</sup>.

ثم يبين الصابوني أنه رغم حكم الأئمة الكبار بصحة إيمان المقلد إلا أن أهل القبلة قد اختلفوا فيه، وبدأ بذكر المخالفين لرأيهم بقوله: "وقال عامة

(١) كفاية في الهداية ورقة ٢٤٧ ب.

(٢) لفظ الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد

لأبي الشاه اللامسي ص ١٤١، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٤، ٢٥٥، البداية من الكفاية

في الهداية للصابوني ص ١٥٤، الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ١٢٤٨.

(٣) البداية من الكفاية في الهداية ص ١٥٤، الكفاية في الهداية ورقة ١٢٤٨.

(٤) تبصرة الأدلة لصفار ص ٢٥/١ وما بعدها، كتاب التوحيد ص ٣ وما بعدها.

المعتزلة<sup>(١)</sup> إن المقلد ليس بمؤمن، وزعم أبو هاشم: إنه كافر قلوا: إما نحكم بإيمانه إذا عرف كل مسألة من المسائل الاعتقادية بالتليل العقلي وأمكنه مجادلة الخصوم، وقدر على دفع التهمة الواردة عليه<sup>(٢)</sup>.

وهذا الرأي للمعتزلة موجود بنفس الألفاظ تقريباً عند أبي المعين في نصرة الأئمة، وأعتقد أن الصابوني قد أخذ عنه غير أن أبا المعين يشير إلى أنه أخذ هذا الرأي عن عبدالقادر البغدادي<sup>(٣)</sup>.

**شبهة المعتزلة:** عرض الصابوني لرأي المعتزلة في القول بأن المقلد ليس بمؤمن قل: "وشبهة المعتزلة في تلك أن الإيمان يدخل النفس في الأمان بقل أمته فأمن، وإنما يكون هو داخلاً في الأمان، إن لو عرف ما اعتقد بالتليل العقلي بحيث يأمن عن الوقوع في التهمة، فإذا لم يعرف دلالة صدق ما اعتقده لم يأمن من أن يكون مخدوعاً أو ملبساً عليه، فم يكن التصديق لخلي عن التليل يماناً"<sup>(٤)</sup>.

**رأي الأشعري:** وبعد أن ينكر الصابوني رأي المعتزلة ينكر رأي الأشعري بأن شرط صحة الإيمان أن يعرف كل مسألة بتليل عقلي، غير أن الشرط أن يعرف تلك بقلبه، ولا يشترط أن يعبر عن تلك بلسانه<sup>(٥)</sup>. ويعتبر الصابوني أكثر دقة وتحديداً في تصوير رأي الأشعري من

(١) لفظه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي لثناء للامشي ص ١٤٠ وما بعدها، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥، أصول الدين للزبيدي ص ١٥٢، الكفاية في الهداية للصليوني ورقة ٢٤٧ ب.

(٢) الكفاية في الهداية ورقة ٢٤٧ ب.

(٣) نصرة الأئمة ٢٩/١، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥.

(٤) الكفاية في الهداية ورقة ٢٤٨ ب.

(٥) لفظه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا على القاري ص ١٢٩، كتاب التمهيد لقواعد التوحيد لأبي لثناء للامشي ص ١٣٨، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥، الهداية من الكفاية في الهداية للصليوني ص ١٥٤، الكفاية في الهداية للصليوني ورقة ٢٤٧ ب.



سابقه من المدرسة الماتريدية فعلى سبيل المثال البزدوي في كتاب أصول الدين يقول "واختلفت الرويات عن الأشعري - يعني في حكم إيمان المقلد - والصحيح من الرويات أنه مؤمن"<sup>(١)</sup>.

وبالرجوع إلي كتب الأشعرية نجد أن ما صوره الصابوني هو الصحيح حيث يوضح البغدادي في كتابه أصول الدين أن اختيار الأشعري أن المقلد لا يستحق إسم المؤمن إلا إذا عرف الحق في حدوث العالم وتوحيد الصانع وفي صحة النبوة ببعض الأدلة سواء أحسن التعبير عن الإستدلال أم لا ويؤكد البغدادي أن الأشعري لا يعد المقلد مشركاً، ولم يسمه علي الإطلاق مؤمناً<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا النص أثر واضح للمعتزلة في فكر الأشعري حيث لا يعتبر المقلد مشركاً، ولم يسمه مؤمناً، وهو عين القول بالمنزلة بين المنزلتين بين الكفر والإيمان والتي قال بها واصل بن عطاء في الحكم على مرتكب الكبيرة.

رأي أبو الحسن الرستغني<sup>(٣)</sup>: "شرط صحة الإيمان أن يبني اعتقاده على قول الرسول بعد أن عرف بحكم المعجزة أنه رسول صح إيمانه فأما بدونه فلا، وهذا لأن التصديق لا بد وأن يكون عن علم ومعرفة،

(١) كتاب أصول الدين للبزدوي ص ١٥٢.

(٢) كتاب أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٥.

(٣) أبو الحسن الرستغني: من أصحاب أبي منصور الماتريدي، ومن كبار مشايخ سمرقند وله كتاب: (إرشاد المهتدي)، وكتاب (الزوائد والفوائد) في أنواع العلوم، وكتاب في الخلاف. والرستغني نسبة إلى رستغن قرية من قرى سمرقند. راجع ترجمته في: كتاب النوائد البهية في تراجم الخفية للكنوي ص ٦٥، الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء القرشي ١/٣٦٢، ٣٦٣.



ولا علم مع هذا المقلد لأن العلم الحادث إما أن يكون ضروريا أو استدلاليا،  
والعلم بالله تعالى ليس بضروري أو استدلالى مع هذا المقلد، فلا يثبت له  
العلم، وبدون العلم لا يتحقق التصديق<sup>(١)</sup>.

### الدليل على صحة إيمان المقلد:

أولا: يستدل الصابوني على صحة إيمان المقلد بأن المقلد مأمور  
بالإيمان وقد آمن، إذ الإيمان هو التصديق، وقد وجد منه التصديق، فينال  
الثواب الموعود فينال من وعد له به سواء كان هذا التصديق عن دليل أو  
عن غير دليل.

ثانيا: أضاف غيره من أتباع المدرسة الماتريدية أدلة أخرى على  
صحة إيمان المقلد منها:

- أن الرسول اعتبر من آمن به، وصدق في جميع ما جاء به من  
عند الله مؤمناً، ولم يشتغل بتعليمه الدلائل العقلية في المسائل الاعتقادية.
- أن أبا بكر الصديق قَبِلَ إيمان من آمن من أهل الرذة، ولم  
يعلمهم الدلائل التي يصيرون بها مستبصرين من طريق العقل.
- أن عمر بن الخطاب لما فتح بلاد العراق قَبِلَ إيمان أهلها من  
الفلاحين وغيرهم ممن لم يتعلموا دون أن يطلب منهم تعلم الدليل العقلي  
على صحة إيمانهم.

فلو كان إيمان كل هؤلاء ليس صحيحا بدون معرفة الدليل العقلي لقام  
الرسول وأصحابه من بعده بتعليم الأدلة العقلية لمن دخل الإسلام، وبما أن  
هذا لم يكن كان إيمان المقلد صحيحا، وقد ذكر هذه الأدلة شيخ زاده في

(١) الكفاية في الهداية ورقة ٢٤٨ ب.

كتابه نظم الفرائد وجمع الفوائد<sup>(١)</sup>.

ويختتم الصابوني كلامه في إيمان المقلد بتوضيح هام هو أن الخلاف الذي دار في أن إيمان المقلد صحيح أم لا "إنما هو في حق من نشأ على شاطئ جبل، ولم يخالط الناس ولا تبلغه الدعوة، ولم يتفكر ولم يتأمل في ملكوت السموات والأرض، فأخبره إنسان بما يفترض عليه اعتقاده، لصدقه فيما أخبر من غير تفكير وتأمل، أما من نشأ فيما بين المسلمين من أهل القرى والأمصار، وكان من ذوي النهى والأبصار، ويتفكر في ملكوت السموات والأرض أثناء الليل والنهار، ويسبح الله عند كل ريح عاصف، وبرق خاطف، ورعد باهر، ونور زاهر، فذلك منه نوع استدلال، وهو خارج عن حد التقليد<sup>(٢)</sup>.

والصابوني هنا من وجهة نظري يحاول أن يخرج النقاش عن مساره بل ربما يريد أن يزيله تماماً، لأن حجج الماتريدية في إثبات صحة إيمان المقلد، والتي ذكرها صاحب نظم الفرائد وجمع الفوائد، وذكرها قبله أبو البركات النسفي وهو ممن تعلموا على كتب الصابوني تؤكد أن الكلام في إيمان المقلد يراد به الإنسان الذي يعيش بين الناس كالذين قبل النبي ﷺ إيمانهم، وكذلك وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما، لا من نشأ على شاطئ جبل وهم من.

(١) كتاب نظم الفرائد وجمع الفوائد لشيخ زاده ص ٤١.

(٢) الكفلية في الهداية ورقة ١٢٥٠ ب.

#### ٤ - الاستثناء في الإيمان:

يتتبع الصابوني في معالجته لموضوع الإيمان التسلسل المنطقي في ترتيب موضوعات الإيمان مرتباً هذا الفصل على قضية أن الإيمان هو التصديق، وأن هذا التصديق إذا قام بالعبد فأبسانه إيمان حقيقي معتمداً على الدليل القرآني الذي يؤكد ذلك ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾<sup>(١)</sup> فالمؤمن

لا بد أن يكون إيمانه إيماناً حقيقياً، وليس إيماناً مشكوكاً فيه، ومن ثم قال الصابوني: "ولا يجوز أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله"<sup>(٢)</sup> ونلاحظ في تعبير الصابوني هنا بأنه استخدم كلمة (لا يجوز) بينما يستخدم أبو حفص النسفي في كتابه العقائد كلمة (ولا ينبغي) في قوله: "ولا ينبغي له أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله"<sup>(٣)</sup> بينما يستخدم أبو المعين لفظ بطلان فيقول: "وبهذا يعرف بطلان قولهم إنا مؤمنون إن شاء الله"<sup>(٤)</sup> وقد استخدم هنا صيغة الجمع وليس الأفراد واستخدم أبو البركات لفظاً آخر وهو (لا يصح) فقال: "لا يصح أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله"<sup>(٥)</sup> وهناك فرق بين التعبيرات (لا ينبغي، بطلان، لا يجوز، لا يصح) فلماذا اختلفت تعبيرات هؤلاء المتكلمين بينما هم من مدرسة واحدة؟ أعتقد أن الإجابة ربما تكمن في أن أبا حنيفة عندما تناول موضوع الاستثناء في الإيمان بقوله: "وليس في الإيمان شك كما أن ليس في الكفر شك لقوله تعالى (أولئك هم المؤمنون

(١) سورة الأنفال آية ٤.

(٢) البداية من الكفاية ص ١٥٥، الكفاية في الهداية ورقة ٢٥٠ ب.

(٣) العقائد النسفية لأبي حفص النسفي ص ٣.

(٤) التمهيد لأبي المعين النسفي ص ١٠٦، تبصرة الأدلة ٨١٢/٢.

(٥) الاعتماد في الاعتقاد لأبي البركات النسفي ص ٢٢٠.



حقاً<sup>(١)</sup> قد ترك أبو حنيفة العبارة عامة، ولم يحكم على من يستثنى في الإيمان بالبطلان أو بأنه لا يصح أو بأنه لا يجوز وكأن أبا حنيفة كان يعلم أن بعض الصحابة قد ثبت عنه قوله أنا مؤمن إن شاء الله، فأراد ألا يحكم بشئ في هذه المسئلة حتي لا يقع في أمر قد نهي عنه رسول الله ﷺ وذكره أبو حنيفة نفسه في كتبه، وهو عدم جواز الخوض في الصحابة، وبالتالي جاء الحكم من قبل رجال المدرسة الماتريديية كل حسب فهمه لكلام أبي حنيفة، وقد تكلم الماتريدي في هذه المسئلة في كتاب التوحيد، وجعل الكلام عاماً كما هو عند أبي حنيفة، وقد أشار إلى ذلك ابن عذبة في كتابه الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريديية<sup>(٢)</sup>.

وبقراءة كتب الحنابلة نجد أن أحمد بن حنبل لم يتعرض في كتابه العقيدة لمسئلة الاستثناء في الإيمان، وكذلك أيضاً متأخري الحنابلة أمثال ابن قدامة المقدسي لم يذكروا هذه المسئلة، ولكن على العكس من ذلك الشافعي وجماعة كما قال الصابوني وهو قول الشافعي وجماعة ولم يسم هذه الجماعة ولكن بقراءة كتب الأشاعرة يتضح أن من الأشاعرة من قالوا بالاستثناء في الإيمان، ووقفوا موقفا معارضا للماتريديية، وربما لم يذكروهم الصابوني بالإسم لأنهم غير مذكورين في كتب الماتريديية قبله أو لأنه اطلع على أن هناك كثير من الأشاعرة لا يقولون بالاستثناء في الإيمان ففي كتاب أصول الدين يوضح عبدالقادر البغدادي أنهم مختلفون في الاستثناء فمنهم من يقول بالاستثناء كأبي سهل محمد بن سليمان الصعلوكي أستاذ عبدالقادر

(١) الجوهرة المنيفة في شرح وصية أبي حنيفة ص ٥.

(٢) التوحيد للماتريدي ص ٣٨٨ وما بعدها، الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريديية لابن عذبة ص ٢٧٠.

الغدادي، وأبي بكر محمد بن الحسين بن فورك، ومنهم من ينكره كأبي بكر بن الطيب الأشعري وأبي اسحاق ابراهيم الاسفرايني (١).

ولكن هل يمكن أن يكون الاستثناء في الإيمان بمعنى الشك في الإيمان؟

أجاب الصابوني عن هذا التساؤل فقال: "إننا لا نحمل هذا على الشك بل على التبرك" فهو يعرض وجهة نظرهم، ولكنه يعترض لأن رأي الشافعي في الإيمان، واعتباره أن الأعمال ركن من الإيمان كان حصول الشك في العمل يقتضي الشك في حصول الإيمان (٢).

ويذكر الصابوني دليل الشافعية بأن ابن مسعود كان يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، ويستأنس في رده بأنه لما كان الإيمان عبارة عن التصديق عند أبي حنيفة وأصحابه لم يكن الشك في العمل موجباً وقوع الشك في الإيمان. القول بالاستثناء في الإيمان عند الأشعري مرتبط بالقول بالموافاة أي أن العبرة بالخاتمة، ولا عبرة لإيمان من وجد منه التصديق الآن، ولا لكفر من وجد منه التكذيب الآن فإن كان في علم الله أن هذا الشخص المعين يُختم له بالإيمان فهو للحال مؤمن، وإن كان مكذباً لله ولرسوله، وإن كان في علمه أنه يختم له بالكفر يكون للحال كافراً، وإن كان مصدقاً لله تعالى ولرسوله (٣).

(١) أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٣.

(٢) البداية من الكفاية ص ١٥٥، الكفاية في الهداية ورقة ٢٥٠، أصول الدين للرازي ص ١٢٩، الاعتماد في الاعتقاد لأبي البركات ص ٢٢٠.

(٣) الاعتماد في الاعتقاد لأبي البركات ص ٢٢١، عمدة العقائد لأبي البركات ص ٢٣، أصول الدين للرازي ص ١٢٩، تبصرة الأدلة للنسفي ٨١٣/٢، شرح العقائد النسفية للفتازاني ص ٨٤، ٨٥، الفقه الأكبر لأبي حنيفة شرح ملا علي القاري ص ١٢٤، ومابعداها، أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٣، ٢٥٤.



## هـ - الإيمان لا يزيد ولا ينقص:

مسألة زيادة الإيمان ونقصانه يرجع إلى علاقة العمل بالإيمان من جانب ويرجع من جانب آخر إلى مسألة هل التصديق القلبي قابل للزيادة والنقصان أم لا ؟

وقد بدأ نور الدين الصابوني الكلام عن زيادة الإيمان ونقصانه بالأسلوب المنطقي فهو يبني رأيه هنا بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص على قضية أثبتها مسبقا وهي أن الإيمان بمعنى التصديق فيقول: "وإذا ثبت أن الإيمان هو تصديق العبد، وهو لا يتزايد في نفسه دل أن الإيمان لا يزيد بانضمام الطاعات إليه، ولا ينقص بارتكاب المعاصي"<sup>(١)</sup>.

وهنا نجد أن الصابوني يستخدم تقريبا نفس العبارات المستخدمة عند أبي المعين فيقول: "وإذا ثبت أن الإيمان هو التصديق، وهو لا يتزايد في نفسه دل أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص فلا زيادة له بانضمام الطاعات إليه، ولا نقصان له بارتكاب المعاصي"<sup>(٢)</sup> فنفس السياق المنطقي ونفس الألفاظ بزيادة لبعض الكلمات التي لم تغير في المعنى عند أبي المعين فالصابوني استخدم عبارة تصديق العبد بدلا من التصديق التي استخدمها أبو المعين.

ويلاحظ أن هذه الكلمات التي لم توجد عند الصابوني بالتدقيق في هامش كتاب التمهيد هي غير موجودة في بعض النسخ الخطية التي استخدمها المحقق<sup>(٣)</sup> وقد تأثر الحصوني بالصابوني فكتب نفس الألفاظ "وإذا ثبت أن الإيمان هو تصديق العبد، وهو لا يتزايد في نفسه دل أن الإيمان لا

(١) الاعتماد في الاعتقاد ص ٢١٨.

(٢) التمهيد في أصول الدين لأبي المعين النسفي ص ١٠٢.

(٣) المرجع السابق هامش (١٠) ص ١٠٢.



يزيد بانضمام الطاعات إليه، ولا ينقص بارتكاب المعاصي،<sup>(١)</sup> فالحصونى هنا يستخدم نفس الألفاظ دون تغيير عما عند الصابونى.

هذا ولم يذكر أبو المعين في كتاب الزمهدى ولا في كتاب تبصرة الأدلة رأى المخالفين لهذه القضية بينما ذكر ذلك في كتاب بحر الكلام فقال: "وقال الشافعى رحمه الله يزيد وينقص"<sup>(٢)</sup> كذا تبعه الصابونى أيضا في نفس الرأى بأن المخالف لهم في الرأى هو الشافعى.

بينما نجد بعض المتأخريين كابى البركات النسفى يقول (خلافا للشافعية) وهنا يلعب التأخر الزخى دورا في تغيير الجملة فأبى المعين والصابونى قبل النسفى ويحتمل أنهما لم يطلعا على مثل هذا الرأى إلا فقط عند الشافعى بينما أبو البركات النسفى أدرك أن هناك من الشافعية من يقولون بأن الإيمان يزيد وينقص وليس الشافعى فقط هو الذى يقول بذلك.

ونلاحظ هنا أن الصابونى نسب الرأى فقط للشافعى رغم أن الأشاعرة وهم فى الأغلب شافعية يقولون: بزيادة الإيمان ونقصانه، وكأنه يريد ألا يضع كثيرا من نقاط الخلاف بين فرقتى الماتريدية والأشاعرة فنسب هذا الرأى للشافعية والذين من جهة أخرى ينتمى إليهم معظم الأشاعرة فكانه أثر أن لا يعمق الخلاف الموجود بين الأشاعرة والماتريدية حتى يقرب بين أكبر فرقتين من فرق أهل السنة أو ربما لأنه اطلع على آراء بعض الأشاعرة ممن كان له مناظرات معهم كالإمام الرازى<sup>(٣)</sup> والذى ذهب بالرغم من أنه أشعري فى مسألة زيادة الإيمان ونقصانه مذهب الماتريدية

(١) كتاب العطية فى شرح الوصية ورقة ٨٠.

(٢) بحر الكلام لأبى المعين النسفى ص ٤٥.

(٣) محصل أفكار المتقدمين للرازى ص ٢٣٩.

في أن الإيمان غير قابل للزيادة والنقصان في حين نجد أن متأخري  
المشربية كشيخ زاده<sup>(١)</sup> في تصويره لبعض مسائل الخلاف بين الأشاعرة  
والمشربية يرى أن مشايخ الأشاعرة ومنهم الشافعي ذهبوا إلى أن الإيمان

يزيد وينقص.

والاختلاف الواضح هنا في فكر الأشاعرة يرجع إلى أن الأشعري  
نفسه كما رأينا كان له تعريفان للإيمان فتبعاً للتعريف الأول والذي نكره في  
كتب اللع من أن الإيمان هو التصديق يلزم القول بعدم زيادة الإيمان  
ونقصه وتبعاً للتعريف الثاني الذي يجعل العمل بالأركان من باب  
التصديق يكون القول بزيادة الإيمان ونقصانه لازماً، فكلما زاد الإنسان من  
الأعمال كإصلاحه وغيرها زاد إيمانه وكلما نقص عمله نقص إيمانه.

وهنا كما رأينا في تعريف الأشعري للإيمان بتباعه لرأي كلا من أبي  
حنيفة، وأحمد ابن حنبل مع اختلافهما، فقد أدى ذلك إلى اختلاف أتباعه في  
هذه القضية، فبينما يقول الرازي بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص يصرح  
لبقلائي بزيادة الإيمان ونقصانه<sup>(٢)</sup>.

وينبغي أن نشير إلى أن الخلاف تورثه علماء الكلام عن أصحاب  
المناهب الفقهية المعرفية كأبي حنيفة وأحمد ابن حنبل وذلك تبعاً لاختلافهما  
في تعريف الإيمان فبينما يرى أبو حنيفة بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص يرى  
أحمد ابن حنبل<sup>(٣)</sup> العكس تماماً ويقول بزيادة الإيمان ونقصانه.

(١) نظم الفوائد وجمع الفوائد لشيخ زاده ص ٣٩.

(٢) المناسبات للبقلائي ص ٥٧، محصل أفكار المتقدمين للرازي ص ٢٣٩، وقلن كتاب

أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٢.

(٣) معالم والمعالم لأبي حنيفة ص ٩، الجوهرة المنيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة لملا

حسن ص ٤ وما بعدها، العقيدة لأحمد بن حنبل ص ٤٩.



ويتأثر الصابوني كغيره من المتكلمين بأراء أئمة المذاهب الفقه ويأخذ  
عن أبي حنيفة في هذه المسألة ردوده على من يقول بأن الإيمان يزيد  
وينقص وردا على استدلالهم بالآية « زَادَتْهُمْ إِيمَانًا »<sup>(١)</sup> ويحدد أنه ينقل من  
كتاب العالم والمتعلم فيقول: "وروي عن ابن عباس، وأبي حنيفة أنهم كانوا  
أمنوا في الجملة، ثم يأتي فرض بعد فرض فيؤمنون بكل فرض خاص،  
فزاد إيمانهم بالتفصيل مع إيمانهم بالجملة، وأن إيماننا مثل إيمان الملائكة  
والرسل، كما نص عليه أبو حنيفة في العالم والمتعلم، لأننا صدقنا وحدثنا  
وربوبيته وقدرته، كما صدقت به الأنبياء والرسل عليهم السلام" وهذه الرأي  
لأبي حنيفة قد ذكره أبو المعين في التمهيد وفي تبصرة الأدلة، وكذلك ذكره  
الحصوني في كتاب العطية<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة الأنفال آية ٢.

(٢) الكفاية في الهداية للصابوني ورقة ١٢٥٢، العالم والمتعلم لأبي حنيفة ص ٩، كتاب  
الجوهر المنيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة لملا حسين الحنفي ص ٥، التمهيد في  
أصول الدين للنسفي ص ١٠٢، تبصرة الأدلة للنسفي ٨٠٩/٢، شرح العقائد التنسية  
للسعد ص ٨١، الاعتماد في الاعتقاد ص ٢١٩، شرح العقائد التنسية للسعد ص ٨١، كتاب  
العطية في شرح الوصية ورقة ٨٦ وما بعدها.



## ٦ - الإيمان والاسلام واحد:

يصف نور الدين الصابوني في هذا الفصل نقطة خلاف لفظي بين مدرسة المعتزلية وبين غيرها من المدارس كأهل الظاهر فيقول: "ثم الإيمان والاسلام واحد عندنا خلافاً لأصحاب الظواهر"<sup>(١)</sup>

أدلة أصحاب الظاهر:

أن القرآن والسنة قد فرقا بين الأمرين الإيمان والاسلام فمن القرآن ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾<sup>(٢)</sup> جعل الإسلام غير الإيمان، حيث أثبت الإسلام ونفى الإيمان، ومن السنة حديث جبريل ﴿ فَإِنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرَ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، وَسَأَلَ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتَأْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

ويعد أن ينكر نور الدين الصابوني أدلة أصحاب الظاهر يري أن الإيمان والاسلام من الأسماء المترادفة كالقعود والجلوس، ويذكر أيضا أدلة من القرآن مثل قوله ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال ﴿ وَمَنْ يَنْتَهِ عَمَّا إِسْلَمَ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾<sup>(٥)</sup>، والإيمان دين فلو كان غير الإسلام لما كان مقبولا بنص الآية الأولى.

(١) كلب البداية من الكفلية ص ١٥٧.

(٢) سورة الحجرات آية ١٤.

(٣) سبق تفريجه.

(٤) سورة آل عمران آية ١٩.

(٥) سورة آل عمران آية ٨٥.

وكقوله تعالى ﴿ يَنْقُومِ إِنْ كُنتُمْ ءَامِنْتُمْ بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُواْ إِنْ كُنتُمْ مُّسْلِمِينَ ﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى ﴿ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُواْ قُلْ لَا تَمُنُواْ عَلَيَّ إِسْلَمَكُمُ بِلِ ٱللَّهِ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى ﴿ قُولُواْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ... إِلَى قَوْلِهِ وَنَحْنُ لَهُ مُّسْلِمُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> فالزمهم اسم الإسلام بالذي به صاروا مؤمنين، وفي الحديث ﴿ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُّؤْمِنَةٌ ﴾<sup>(٤)</sup>، وروي ﴿ إِلَّا نَفْسٌ مُّسْلِمَةٌ ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة يونس آية ٨٤.

(٢) سورة الحجرات آية ١٧.

(٣) سورة البقرة آية ١٣٦.

(٤) الحديث أخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة التوبة ٢٥٧/٥ حديث رقم ٣٠٩٢ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه النسائي كتاب المناسك باب قوله عز وجل ﴿ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ ٢٣٤/٥ بسنده عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد ٢٩٩/٢، وأخرجه الدارمي في كتاب الصلاة باب النهي عن دخول المشرك المسجد الحرام ٣٩٣/١ حديث رقم ١٤٣٠، وأخرجه أيضا في كتاب المناسك باب لا يطوف بالبيت عريان ٩٤/٢ حديث رقم ١٩١٩ بلفظ قريب من رواية الترمذي غير أنه قدم عبارة ﴿وَمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُّؤْمِنَةٌ﴾ على باقي الحديث .

(٥) الحديث صحيح أخرجه البخاري كتاب الجهاد والسير باب إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ٣٧٧/٢ حديث رقم ٣٠٦٢، وأخرجه الترمذي في كتاب الحج باب من جاء في كراهية الطواف عريانا ٢٢٢/٢ حديث رقم ٨٧١ بسنده عن يزيد بن يثيع أنه سأل عليا وقال الترمذي حديث علي حديث حسن، وأخرجه ابن ماجة في كتاب الصيام باب ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق ٥٤٨/١ حديث ١٧٢٠ وهو في مقام الشاهد لحديث البخاري والترمذي، وأخرجه أحمد في مسنده ٣٠٩/٢ بسنده عن أبي هريرة وله شاهد آخر عند أحمد ٣/١.



وفيه الأئمة كلها موجودة في كتب رجال المدرسة الماتريدية في  
الماتريدي كتاب التوحيد للماتريدي، وكتاب تبصرة الأئمة لأبي المعين  
النسفي، وكتاب تلخيص الأئمة لأبي إسحاق الصفاري، وموجودة أيضا في  
عنه مشافري المدرسة مثل الاعتقاد في الاعتقاد لأبي البركات النسفي  
بغير شك<sup>(١)</sup>

ولم يفتك المصليوني بتكرار آئمة من القرآن ولحديث علي أن الإيمان  
والمسلم معنى واحد وإنما رد علي آئمة لمخالفين لرأيه، ولقائلين بأن الإيمان  
والمسلم ليسا مترادفين ففي رده علي التليل الأول لأهل الظاهر يرى أن  
المقصود بالآية ( قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا )<sup>(٢)</sup>  
فوقا مستسلما خوفاً من سيف، وليس المراد به الإسلام لذي هو مراد قوله  
علي ( وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا )<sup>(٣)</sup> وذلك لأن الإسلام له معنيان معنى  
شريعة وهو معنى الإيمان، ومعنى لغوي بمعنى: أسلمت وقلت، والمعنى  
لغوي هو الذي أثبتته لهؤلاء الأعراب مع علي الإيمان عنهم.

ولما رده علي استدلالهم بحديث سؤل جبريل النبي عن الإيمان والإسلام  
وإيجته عن كل منهما بمعنى مختلف فيذكر المصليوني أن هناك بعض الروايات  
لمسجدة لهذا الحديث تفيد أنه سأل في المرة الثانية عن شرع الإسلام، ثم

(١) نظر: لكتاب في الهداية ورقة ٢٥٢ وما بعدها، كتاب التوحيد للماتريدي ص ٢٩٢  
وما بعدها، تبصرة الأئمة لأبي المعين النسفي ٨١٧/٢ وما بعدها، الاعتقاد في الاعتقاد  
لأبي البركات النسفي ص ٢٢٩ وما بعدها، وقارن: شرح العقائد النسفية للفتاوي ص ٨٢  
وما بعدها، شرح المقاصد ١٩١/٢ وما بعدها، كتاب نظم الفرق وضع القواد ص ٤٥.

(٢) سورة الحجرات آية ١٤.

(٣) سورة آل عمران آية ٨٥.



يذكر احتمالاً أنه ذكر الإسلام وأراد به الشرائع مجازاً، كما ذكر الإيمان وأراد به الصلاة في قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ (١)

والعجيب من الصابوني هنا أنه يؤكد أن هناك بعض الروايات الصحيحة لهذا الحديث، والتي حددت صيغة السؤال عن شرائع الإسلام وليس عن الإسلام، ثم بعدها يقول أنه يحتمل أنه ذكر الإسلام وأراد به الشرائع مجازاً، فإذا كان يعرف هناك رواية صحيحة لهذا الحديث، فلماذا لم يكتب بها في الرد على دليل أهل الظاهر ولماذا يلجأ إلى باب التخمين، ربما لأنه يريد أن يشكك في اعتمادهم على هذه الرواية.

وينبغي هنا أن أوضح أنه بالبحث عن الرواية الثانية التي أشار إليها الصابوني وهي أن جبريل سأل عن شرائع الإسلام وليس عن الإسلام لم أعتز عليها في كتب الحديث، وإنما وجدت لها أصلاً عن نور الدين الصابوني في كتاب الكفاية في الهداية فيقول: "وأما حديث سؤال جبريل قلنا ذكر في بعض الروايات أنه سأله عن شرائع الإسلام فأجاب بما أجاب وذكر هذه الرواية أبو عبدالله بن حفص الكبير عن أبيه عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة عن علقمة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر أن جبريل سأله عن شرائع الإسلام فتكون هذه الرواية تفسيراً للرواية المطلقة" (٢)

وأبو المعين النسفي يذكر في تبصرة الأدلة هذه الرواية أيضاً، وروايات أخرى، وكذلك ذكرها أبو منصور الماتريدي في كتاب التوحيد مما يدل على أن هذه الرواية بالرغم من عدم وجودها في كتب الأحاديث

(١) سورة البقرة آية ١٤٣.

(٢) انظر: الكفاية في الهداية ورقة ٢٥٤ب، تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي ٨٢٠/٢ وما بعدها، كتاب التوحيد للماتريدي ص ٣٩٦.

الموجودة الآن كانت معروفة عند رجال المدرسة الماتريديّة.

ورغم أن الصابوني تناول موضوع الإيمان بصورة مفصلة، إلا أنه لم يتعرض لموضوع تناوله قبله رجال المدرسة الماتريديّة، وهو هل الإيمان مخلوق أم لا؟ وأعتقد أنه ترك هذا الموضوع متعمداً، للأسباب الآتية:

• أن موضوع خلق الإيمان قد تناوله سابقوه من الماتريديّة أمثال الماتريدي والبزدوي واللامشي وغيرهم بل وحتى شيخهم أبو حنيفة تنطرق إلى هذا الموضوع ولا يمكن أن يكون الصابوني لم يطلع على كل هؤلاء<sup>(١)</sup>.

• أن الصابوني ربما قد لاحظ أن هذا الموضوع يؤدي إلى خلاف بين أتباع المدرسة الماتريديّة، ومن منهجه ألا يظهر الخلاف خاصة بين أتباع طائفته<sup>(٢)</sup>.

• قد يكون الصابوني اطلع على تكفير الأئمة لغيرهم بسبب هذا الموضوع فلم يرد الخوض فيه، فقد كفر أحمد بن حنبل القائل بخلق الإيمان في كتاب العقيدة بل وكفر أئمة بخارى من يقول بخلق الإيمان، وأخرجوا الأئمة القائلين بخلق الإيمان من بخارى<sup>(٣)</sup>.

---

(١) كتاب التوحيد ص ٣٨٥ وما بعدها، أصول الدين للبزدوي ص ١٥٤ وما بعدها، كتاب التمهيد

لقواعد التوحيد لأبي الثناء اللامشي ص ١٣٤ وما بعدها، كتاب نظم الفرائد وجمع الفوائد

ص ٤٣، كتاب العطية في شرح الوصية ورقة ٩ب، العقيدة لأحمد بن حنبل ص ١١٧.

(٢) وقد أثير الخلاف في هذا الموضوع بين طائفتين الأولى: أئمة بخاري الذين قالوا لا يجوز

أن يقال إن الإيمان مخلوق مطلقاً، وأن من يقول بهذا لا تجوز الصلاة خلفه. والثانية:

أئمة سمرقند الذين قالوا إن الإيمان مخلوق، وقالوا: بجهل من يقول بأنه غير مخلوق لله.

راجع: كتاب العطية في شرح الوصية لحصوني ورقة ٩ب.

(٣) العقيدة لأحمد بن حنبل ص ١١٧، كتاب العطية في شرح الوصية ورقة ٩ب وما بعدها.



## قائمة المراجع (١)

### المراجع العربية:

- (١) ابن أبي العز الحنفي، محمد بن علاء الدين علي بن محمد: شرح العقيدة الطحاوية. الطبعة الثامنة المكتب الإسلامي. بيروت ١٩٨٤.
- (٢) ابن الشريف، كمال الدين: المسامرة في شرح المسامرة. مخطوطة بدار الكتب المصرية القاهرة تحت رقم ٢٠١ توحيد.
- (٣) ابن حزم، الإمام أبو محمد الفصل في الملل والأهواء والنحل. تحقيق د. محمد إبراهيم نصر، د. عبدالرحمن عميره. دار الجيل بيروت بدون تاريخ.
- (٤) ابن حنبل، الإمام أحمد: العقيدة. دراسة وتحقيق الشيخ عبدالعزيز عز الدين السيروان. الطبعة الأولى دار قتيبة. دمشق ١٩٨٨.
- (٥) ابن عذبة، حسن بن عبدالمحسن: الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية، تحقيق وتقديم د. علي فريد دحروج، دار سبيل الرشاد بيروت الطبعة الأولى ١٩٩٦.
- (٦) ابن فورك، محمد ابن الحسن : مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري. تحقيق د. أحمد عبدالرحيم السايح. مكتبة الثقافة الدينية القاهرة الطبعة الأولى ٢٠٠٥.
- (٧) ابن قطلوبغا: تاج التراجم في طبقات الحنفية. بغداد ١٩٦٢.

---

(١) رجعت في تخريج الأحاديث على الموسوعات الإلكترونية مثل الموسوعة الذهبية للحديث الشريف بالإضافة إلى الاعتماد على كتب السنة المعروفة كصحيح البخاري ومسلم وسنن الترمذي وابن ماجه ومسند الإمام أحمد ، وغيرها من الكتب والتي تركنا ذكرها في قائمة المراجع ويمكن الرجوع إليها في هوامش صفحات البحث.



- (٨) الأزهرى، أبو منصور: تهذيب اللغة. تحقيق إبراهيم الإبياري. القاهرة ١٩٦٧.
- (٩) الإسفرائيني، أبو المظفر: التبصير في الدين. تحقيق محمد زاهد الكوثري. القاهرة ١٩٤٠.
- (١٠) الأشمعي، الإمام، أبو الحسن: كتاب اللع في الرد على أهل الزيغ والبدع. صححه. قدم له د. حموده غرابه. المكتبة الأزهرية للتراث. القاهرة بدون تاريخ.
- (١١) البقلاني، القاضي أبو بكر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به. تحقيق محمد زاهد الكوثري. مكتبة الخانجي القاهرة الطبعة الثالثة ١٩٩٣.
- (١٢) البقلاني، القاضي أبو بكر: التمهيد في الرد على المعطلة والملحدة والرافضة والخوارج والمعتزلة. تحقيق محمود الخضيرى، محمد عبد الهادي أبو ريدة. دار الفكر العربي. القاهرة بدون تاريخ.
- (١٣) البغدادي، عبد القاهر: أصول الدين. استانبول الطبعة الأولى ١٩٢٨.
- (١٤) البغدادي، عبد القاهر: الفرق بين الفرق. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. مكتبة دار التراث القاهرة.
- (١٥) البيضاوي، كمال الدين أحمد بن حسام الدين: إشارات المرات في عبارات الإمام. تحقيق يوسف عبدالرازق. القاهرة ١٩٤٩.
- (١٦) البيجوري، الشيخ إبراهيم: تحفة المرید على جوهرة التوحيد. القاهرة بدون تاريخ.
- (١٧) البيجوري، الشيخ إبراهيم: تحفة المرید على جوهرة التوحيد. الهيئة العامة المصرية للكتاب. القاهرة ١٩٧٩.
- (١٨) التفازاني، سعد الدين مسعود بن عمر: شرح المقاصد. القاهرة ١٢٧٧هـ.
- (١٩) التفازاني، سعد الدين: شرح السعد على العقائد النسفية. مكتبة الكليات

- الأزهرية. بدون تاريخ.
- (٢٠) النقي الغزي: الطبقات السنبة في تراجم الحنفية تحقيق د. عبدالفتاح الحلو. الطبعة الأولى الرياض ١٩٨٣م.
- (٢١) الجليند، د. محمد السيد: من قضايا علم الكلام في ضوء الكتاب والسنة. مكتبة الزهراء القاهرة ١٩٨٩.
- (٢٢) حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. المكتبة الفيصلية. مكة المكرمة. بدون تاريخ.
- (٢٣) الجصوني: كتاب زهور العطفة في شرح الوصية للإمام أبي حنيفة النعمان. مخطوطة في معهد الحضارة الشرقية بجامعة طوكيو تحت رقم ١٩.
- (٢٤) الرازي، الإمام فخر الدين محمد بن عمر: أصول الدين. راجعه وقدم له طه عبدالرؤوف سعد. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة بدون تاريخ.
- (٢٥) الرازي، الإمام فخر الدين محمد بن عمر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة بدون تاريخ.
- (٢٦) الرازي، الإمام فخر الدين محمد بن عمر: المحصول. مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية بيروت ١٩٩٢م.
- (٢٧) الرازي، الإمام فخر الدين محمد بن عمر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين. راجعه وقدم له طه عبدالرؤوف سعد. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة بدون تاريخ.
- (٢٨) الزيدي، أبو القاسم: الأساس لعقائد الأكياس. تحقيق د. البير نصري.
- (٢٩) السميري، د. جابر زايد عيد: قضية الثواب والعقاب بين مدارس الإسلاميين بيانا وتأصيلا. الدار السودانية للكتب الطبعة الأولى الخرطوم ١٩٩٥.
- (٣٠) الشرواتي، رفيع الدين: طبقات أصحاب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان. مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقاهرة رقم ٥٥.



- (٣٠) لسانه ستاني، الإمام عبدالكريم: نهاية الأقدام في علم الكلام، صححه الفرد جيوم، مكتبة آية الدينية، القاهرة بدون تاريخ.
- (٣١) نسخ راده، عبدالرحيم بن علي: نظم الفرائد وجمع الفوائد في بيان المسائل التي وقع فيها الاختلاف بين الماتريدية والأشاعرة في العقائد، القاهرة ١٣١٧م.
- (٣٢) لصابوني، نور الدين: البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين، تحقيق د. فتح الله خليف، دار المعارف مصر ١٩٦٦.
- (٣٣) لصابوني، نور الدين: الكفاية في الهداية في أصول الدين، مخطوط بجامعة بلا بنيو هافن رقم ٨٤٩.
- (٣٤) لصفار، أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل: تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد، مخطوط بالمتحف البريطاني (لندن) برقم ١٥٧٧.
- (٣٥) طاش كبر زاده، عصام الدين أبو الخير أحمد بن مصلح الدين مصطفى: طبقات الفقهاء، قام بنشره الحاج أحمد نبيله، مطبعة الزهراء الحبيبة الموصل، الطبعة الثانية بغداد ١٩٦١.
- (٣٦) لطوسي، نصير الدين: تلخيص المحصل، راجعه وقدم له طه عبدالرؤف سعد، مطبوع على هامش محصل الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة بدون تاريخ.
- (٣٨) لقاري، ملا علي: شرح الفقه الأكبر، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة الطبعة الثانية ١٩٥٥.
- (٣٩) القرشي، ابن أبي الوفاء: الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند الطبعة الأولى ١٣٣٢.
- (٤٠) كحالة، د. رضا: معجم المؤلفين في تراجم مصنف الكتب العربية: رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي - بيروت - بدون تاريخ.
- (٤١) الكفوي، كاتب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار، مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقاهرة رقم ٨٤ تاريخ.



(٤٢) الترمذي، أبو النعمان: كتاب التمهيد لقواعد التوحيد. تحقيق عبدالمجيد تركي. دار الغرب للإسلامي بيروت الطبعة الأولى ١٩٩٥.

(٤٣) للتكوي، محمد عبد الحي: الفوائد البهية في طبقات الحنفية. دار المعرفة بيروت بدون تاريخ.

(٤٤) المقرئدي، أبو منصور: كتاب التوحيد. تحقيق د. فتح الله خليف. دار الجامعات المصرية. الإسكندرية بدون تاريخ.

(٤٥) المقرئدي، الإمام أبو منصور: تأويلات أهل السنة. تحقيق إبراهيم عوضين، السيد عوضين. المجلس الأعلى للثئون الإسلامية. القاهرة ١٩٧١.

(٤٦) ملا حسين، ابن اسكندر الحنفي: الجوهرة المذيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة. مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية. الطبعة الأولى الهند ١٣٢١هـ.

(٤٧) النسفي، أبو البركات: الاعتماد في الاعتقاد. بتحقيقنا منشور بجامعة فرانكفورت بألمانيا ٢٠٠٣م.

(٤٨) النسفي، أبو البركات: عمدة العقائد. تحقيق ثمل يشيلورت. ملطى تركيا ٢٠٠٠.

(٤٩) النسفي، أبو المعين: التمهيد في أصول الدين. تحقيق د. عبدالحى قابيل. دار الثقافة للنشر القاهرة ١٩٨٧.

(٥٠) النسفي، أبو المعين: بحر الكلام. مطبعة كردستان العلمية بالقاهرة ١٩١١م.

(٥١) النسفي، أبو المعين: تبصرة الأدلة. تحقيق كلود سلامة. دمشق ١٩٩٣.

(٥٢) النسفي، أبو حفص عمر: العقائد النسفية. تحقيق د. أحمد حجازي السقا. منشورة ضمن شرح العقائد النسفية مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة ١٩٨٨.

المراجع الأجنبية:

١. Rudolph, U.: *Al-Maturidi und die sunnitische theologie in Samarkand*, Leiden ١٩٩٧.
٢. van Ess, Josef: *Die Erkenntnislehre des Adudaddīn al-Icī, Übersetzung und kommentar des Ersten Buches seines Mawāqif*. Wiesbaden ١٩٦٦.
٣. Yeşilyurt, Temel: *Ebul-Berekat en-Nesefi ve Islam düşüncesindeki Yeri*, Malatay ٢٠٠٠.
٤. EI' = *The Encyclopaedia of Islam, New Edition*, Leiden, London, New York ١٩٩١.
٥. Brocklmann, Carl: *Geschichte der arabischen Litteratur*. Leiden Brill ١٩٤٩.
٦. Daiber, Hans: "The Creed (Aqīda) of the Hanbalite Ibn Qudāma al-Maqdisī". In: *Studia Arabica et Islamica. Festschrift for Ihsān Abbās ed. By Wadād Al-Qādī*. Beirut ١٩٨١, S. ١٠٥-١٢٥.